

ان الكوهر واللون غيران والماد رعلها محارسة احادها
 وليس بينهما نقل من وجه معقول نفسى اى الى طوا حدهما
 من الاخر فوجبان مع خلوا حدهما ولا حرك كوهر من التوالين
 وجميع احاسر المهدوراب يوضحه انه لو اصح ما قلنا والا
 المستحادث ما خادبت ولا الى ان لا يمل المهدورابها ولا يلزم
 جزير من الحويه لان مع وجود احد مع عدم الاخر وانما قلنا
 خساج في وجوده الى سبب منها حياه لمعى برجع الى المحي لا راحي
 لاسع ان حيا الاليسيه واحترار من الجويه ولا يلزم اجتم
 والكون لان سببها تعلقا وهو كونه كائنا لا خلوا كوهر منه فلك
 من علة ولا تشبهه في اوصاف لعله الا موضع واحد وهو
 قولنا ليس سببها تعلق نفسى اشتغاله وجود احد ههنا دور الاخر
 فان ما نعرفه فكر للناس عليه بائنه لو كان بينهما تعلق لم يخل من
 اقسام لئله اما ان يكون خلوا حياه او تعلق احباب او يعلق برجع الى البحر
 ولا يقع ان قال سببها تعلق الا خساج لان الكوهر هو احصاح الى اللوب
 لكان حاجته لا خلوا حيه بل انه ان خساج الوب يوجد او حيا ابده
 صفة كونه في حال وجوده او خساج اليه في حكم كونه حال وجوده
 فالاول كوجود الكوهر وحده وانما اولان اللون حركي حركي
 والثاني كونه كوهر امتهر كائنا والباقي كونه قانلا
 لا اعراض ومع ذلك حيه هو وجه ادراكها كاسبب واما
 القسم الثالث وهو تعلق له حجاب لا خلوا حيه اما ان يقال
 الكوهر يولد اللون كاسباب او بوجهه كالعلك واما القسم

الثالث اما ان يقال ان فاعل الكوهر لا يدان بفعل اللوب لراحي
 او لاجا او ان احدهما صحيح احدا ولا حرك كانه فاد انفس
 ههنا الوضوح ما قلنا ونحن لنشيز الى كل واحد على سبب الراجان
 ولا يجوز ان خساج الى اللون في وجوده وحده وانما اللوب خساج
 اليه لو حوده فلو احتاج هو الى اللون لاد الى حاجته كونه حياه الى
 صا حيه ولانه لو احصاح اليه احصاح اللوب بخصوصه لاشغاله الى
 الى التثني وصده: ولا يلزم اللون لا يقول الكوهر في وجوده الى
 الى اللوب في ما خساج لكونه كائنا في كونه حياه الى اللوب حركي
 ولا يجوز ان يكون محلا له لان اللون عرض فلا حيزان يكون محلا ولا
 لودي الى ان يكون كونه احد حيه محلا للاخر: ولا يلزم ان خساج
 الى اللون في كونه حيه لان حركي الوجود والعزم: ولانه
 بوجه حاجته الى الضدين: ولانه لا بد من تعلق لا خله خساج
 اليه ولا يعقل ذلك ولا يجوز ان يكون الحياه كونه لانه يوجد حياه
 كل واحد في الاخره وكان خساج الى حيزان الى حيزان
 اللوب اسم احاسر متضاده ولا يجوز ان خساج لكونه كائنا لانه
 لو حيا الى اللوب واللون والمطلوب لو احد لا يجوز
 ان يكون حليلين ولانه كان خساج ان يتفق الايمان
 وهو ملون بلون واحد وان لا يسفل عليه الالوان وهو
 حيه واحد: ولا يجوز ان خساج اليه لقبول الاعراض ومع
 مثله كسنت هولان تلك احكام الخبز وقد تستال الخبز
 لا يبر له في ذلك: ولانه يورى ان يكون تلك الحكم حليلين
 الخبز واللون ولا يجوز ان خساج اليه لكونه مبدرك كائنا